التأصيل النظري لزكاة الشركات

بن مسلم زهرة*[1] د. سليماني زناقي[2]

[1] كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بلحاج بوشعيب، عين تموشنت،(الجزائر).

[2] كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بلحاج بوشعيب، عين تموشنت،(الجزائر).

مخبر إستراتيجيات تنمية القطاع الفلاحي والسياحي

Theoretical rooting for Companies Zakat

BEN MECELLEM zahra[1,*] SLIMANI zenagui[2]

Belhadj Bouchaib University (ain temouchent)

ملخص: حاولنا من خلال هذه المداخلة تقديم مفهوم زكاة الشركات، وذلك بالوقوف على مقاصد الشّريعة الإسلامية من تشريع الزكاة من جهة، ومضامين للزكاة من جهة أخرى، وتحديد الوعاء زكاة الشركات الأموال، بحيث أوصت المداخلة بوجوب إعادة النظر في إبراز الوظائف الأساسية للزكاة كونّها لا تقتصر على تحقيق التّكافل الاجتماعي فقط، بل تتعدى ذلك لما لها من أثر في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: الزكاة، زكاة الشركات، وعاء الزكاة.

Abstract:

Through this intervention ,i tries to limit the concept of zakat companies by examining the purposes of islamic law in determining the most important purpose, and the contents of zakat on the one hand, and identifying the bowl of corporate zakat funds on the other hand, and the necessity of reconsidering the highlighting of the basic function of zakat as it is not limited to achiev in social solidarity rather, the idea went beyond all aspects because of its impact on social and economic development

Key words : zakat -zakat on companies -zakat bowl**.**

*المؤلف المرسل: طالبة الدكتوراه: بن مسلم زهرة zahrabenmecellem46@gmail.com

I- تمهيد:

في ظل التغيّرات والتعقيدات التي يشهدها العالم اليوم التي أصبحت تتطلب جهداً من العديد من الأدمّغة البشرية، في البحث عن الحلول الناجعة لمواجهة هاته التعقيدات ،فشلت في ذلك إذا أنّ الأمر لم يقتصر فقط على إفرازات هذه الأدمغة وما تحمل عقولهم من علم ،الذي لم ينتج عنه إلا الذمار مما جعل الأمر برمته أكثر تعقيداً من ذي قبل في حين آخر أصبحنا نغفل الحل المناسب والملائم لمثل هاته التعقيدات والتي وضعها خالق البشر ومالّك هذا الكون فليس من الغريب أن يكون الحل الإسلاميّ هو ضالة هذا العالم سواءاً في الحاضر أو مستقبل.

وإن تحدثنا في المجال الاقتصادي على مستوى الجزائر ومن خلال دراستي لبعض الأعمال التطبيقية التي كانت على مستواها فإرتأيت في تخلفها من خلال خروجها عن العمل في الإيطار المنهج الإلهي. فالعديد من الدول في إيطار مواردها المالية تعتمد على أكثر من جهة للإيرادات.

ولكنّ بمجرد بزوغ الإسلام فرض سبحانه وتعالى الزكاة، فمن المعلوم أنّ الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام وهي قرينة الصلاة في القرآن الكريم كما **قال تعالى:" وأقيموا الصلاة وءاتوا الزكاة"** والتي تشكل أحد دعائم الإسلام.

فهي من جهة تشكل مظهراً من مظاهر التكافل والتأزر الاجتماعي، ومن جهة أخرى لها أثر كبير على التنمية الاقتصادية من خلال الإستثمار، وعليه لابد من الإستعانة بالسّياسّات ذات الفاعلية، والناجعة طبعاً وبالتالي ليس هناك أفضل من السياسات الاقتصادية الإسلامية. وفي سياق ذلك يمكن طرح **الإشكالية التالية: ما هي أهم مضامين الإطار النظري لزكاة الشركات؟ وكيف يتم تحديدها؟**

أهداف الدراسة:

-يسعى البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، والغايات المراد التوصل إليها ولكن الجانب المحوري منها يرتبط أساساً بأسس وجوانب ولأهم مضامين، ومفاهيم الزكاة، وذلك قصد تحقيق مجموعة من النقاط. فقبل ذلك لابد من التطرق إلى العناصر الأساسية لتحقيق ما يلي:

- التعرف على الزكاة بإعتبارها من أهم موارد النظام المالي الإسلامي؛
- وضع الإيطار النظري لمفهوم الزكاة الشركات؛

الدراسات السابقة:

من بين الدراسات السابقة التي عالجت موضوع أهمية وجود مؤسسات الزكاة هناك بعض دراسات***التي كانت على مستوى المحلي*** والتي نذكر منها ما يلي:

- **عبادلة عبد القادر، بوغالم الحبيب، بعنوان محاسبة زكاة الشركات بين النظرية والتطبيق** فهاته الدراسة عبارة عن مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير والتي أجريت على مستوى المركز الجامعي بلحاج بوشعيب"**بولاية عين تموشنت**" بحيث ركزت هذه الدراسة على مجموعة من النقاط أهمها يلي:

أولاً: إبراز أسس ومبادئ محاسبة الشركات.

ثانياً: إظهار الوظائف الحقيقية للزكاة.

ثالثاً: مدى أثرها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

رابعا: استنباط القياس المحاسبي لفريضة الزكاة بإستخدام القوائم المالية المعدة وفق لما جاء به الفكر المحاسبي المعاصر.

ومن أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة نذكر ما يلي:

-إنّ الزكاة تعتبر نظاماً شاملاً للجوانب المختلفة، من حياة المسلمين الدينية والإجتماعية والأخلاقية والمالية والسياسية.

-تعدّ الزكاة أسلوباً من أساليب التوزيع الثروة والدخل معاً ويراعي في توزيعها معايير مختلفة من شأنها تحقيق العدل والمساواة بين النّاس.

-تسهم الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع الإسلامي بما يحققه من أثار على الإنفاق، والاستثمار، والاستقرار الاقتصادي في المجتمع.

وفي الوطن العربي نذكر الدراسة التالية:

- **علي بن محمد بن محمد نور بعنوان إخراج الشّركة المساهمة لزّكاة وأثره على زكاة المساهم بنيّة المتاجرة(المضاربة)**

فهاته الدراسة عبارة عن دراسة تأصيلية تطبيقية التي كانت على مستوى قسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية-جامعة ''الملك سعود بالرياض" بحيث ركزت على مجموعة من النقاط التي نذكر منها:

-دراسة الاجتهادات الفقهية المعاصرة في زكاة أسهم الشركات المساهمة.

-الأموال التي تجب فيها الزكاة.

-تقويم ما عليه العمل في الهيئة العامة للزكاة في المملكة العربية السعودية**ومن أهم النتائج المتوصل إليها:**

-أنّ الإختلاف الاجتهاد المعاصر في زكاة الأسهم يرجع إلى الإختلاف في التصور للشركة المساهمة والتخريج الفقهي للسهم.

-أنّ الأصل في زكاة السهم بحسب ما يمثله السهم من موجودات الشركة الزكوية.

II- التأصيل النظري لزكاة الشركات

أولا: مفاهيم عامة حول الزكاة

تعد الزكاة ركن من أركان الإسلام، كما أنّها تعتبر من بين أهم الإيرادات المالية لما لها من دور أساسي ومهم في الاقتصادياتالإسلامية وفق شروط وأسس ووفق حكمها الشرعي.

1- مفهوم اللغوي للزكاة:

تعرف الزكاة في اللغة بالنماء والبركة والطهارة والمدح. فهي "نماء" "وبركة"، لأنها مما يرجا به زيادة المال من بركة اللّه تعالى. فكل شيء يزداد وينمو فهو يزكو زكاءاً.فالزكاة تكون سبباً في النماء والبركة في المال بالخلف (أي بالتعويض) في الدنيا والثواب في الآخرة(عبادلة و بوغالم الحبيب، 2015/2014)**كما في قولهتعالى: "إنّ المصدقين والمصدقات وأقرضوا اللّه قرضا حسنا يضاعف لهم ولهم أجر كريم".سورة الحديد، الآية18.**

-وكما في قوله تعالى:" قل إن ربي يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له، وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه، وهو خير الرازقين". سورة سبأ، الآية 39.

كما تعدّ الزكاة من بين الوسائل التي تطهر الجسم والنفس من ارتكاب رذائل والشح وصفة البخل، والإثم**كما في قوله تعالى: "خذ من أموالهم صدق تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم واللّه سميع العليم".سورة التوبة، الآية103.**

كما تعدّ أيضا بأنّها صدقة تضع صاحبها في أعلى منازل الحسنات.

2- الزكاة في الاصطلاح(عماوي، سنة2010):

-عرّف الفقهاء الزّكاة من الناحية الشرعية بتعريفات متعددّة، لكنها لم تختلف في المعنى وإنّ إختلفت في التعبير، والأسلوب.

فالزكاة عند الحنفية: تمليك جزء مخصوص من مال مخصوص لشخص مخصوص اللّه تعالى. وفي بدائع الصنائع ''تمليك جزء مال عيّنه الشارع من مسلم فقير غير هاشمي ولا مولاه للّه تعالى.

وعند المالكية: إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص بلغ نصاباً لمستحقه إن تم الملك والحول. أو هي إخراج مال من مال مخصوص بلغ نصاباً إن تم الملك والحول.

وعرفها الشربيني بأنّها:"إسم لقدر مخصوص من مال مخصوص يجب صرفه إلى أصناف مخصوصة.

-فيظهر من خلال التعاريف المختلفة المذكورة سابقاً أن زكاة فريضة والتي ترتبط أساساً بالمال، والتي يقوم بتأديتها المسلم وذلك استوفت الشروط. وتعطى لمن يحتاج لها وتتوفر شروطهم منهم المساكين والفقراء. كما أنها تفرض على الأغنياء بشروط معينة.

3- تعريف الزكاة في الاصطلاح الاقتصادي(الياس يحياوي، 2013):

يضيف الفكر الاقتصادي الإسلامي معان جديدة للزكاة بالإضافة إلى تلك الواردة في التعريف الاصطلاحي: فيّعرفها بأنّها فريضة مالية،تقتطعها الدولة أو ينوب عنها من الأشخاص العامة أو الأفراد قسراً وبصفة نهائية،دون أن يقابلها مفع معين، وتفرضها الدولة طبقاً للمقدرة التكليفية للممول وتستخدمها في تغطية المصاريف الثمانية المحدّدة في القرآن الكريم، والوفاء بمقتضيات السياسة المالية العامة للإسلام. وللزكاة مجموعة من الخصائص والتي نوجزها في النقاط التالية:

-الزّكاة فريضة مالية.

-الزّكاة فريضة إجبارية.

-الزّكاة فريضة من أعمال السيادة (فريضة حكومية)

-الزّكاة فريضة نهائية.

-الزّكاة فريضة بدون مقابل.

-الزّكاة ومقتضيات السياسة العامة للدولة

-الزّكاة فريضة ثابتة ومستمرة

-الزّكاة فريضة مخصّصة.

-الزّكاة فريضة ذات موارد متنوّعة.

ثانيا: الحكم الشرعي للزكاة.

الزكاة واجبة بكتاب اللّه ورسوله الكريم وإجماع الأمة(نعمون و عناني ساسية، سنة2012).

1**-من الكتاب:** قد ورد ذكر الزكاة في الكتاب العزيز عدة مرات والآيات الدالة على فرضيتها جاءت وفق أساليب متنوعة، فجاءت تارة بأسلوب الأمر مثل **قوله تعالى:**"**وأقيموا الصلاة وأتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين**"سورة البقرة الآية43. وتارة بأسلوب الثناء على فاعلها **مثل قوله تعالى:**"**يا أيّها الذين أمنوا إن كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلوا أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل اللّه والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل اللّه فبشرهم بعذاب آليم**"[1]سورة التوبة الآية 34.

2-من السنة: جاءت السنة متابعة للقرآن الكريم في بيان الزكاة في عدد من الأحاديث ومنها قوله صلى اللّه عليه وسلم:"**بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله اللّه،وإقام الصلاة،و إيتاء الزكاة،وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيل"- رواه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان-** وكما حذر القرأن مانع الزكاة فكذلك السنة ،قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "**ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فاحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وظهره كلما بردت أعيد له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما على الجنة وإما على النار**"-رواه مسلم في كتابه صحيح الإيمان-.

3-**الإجماع**(نعمون و عناني ساسية، سنة2012، صفحة ص،11): أوجب المسلمون في جميع الأعصار على وجوب الزكاة، وإتفق الصحابة رضوان اللّه عنهم على قتال مانيعها، فمن أنكر فرضيتها كفر وإن كان مسلما ناشئا ببلادالإسلام، وتجرى عليه أحكام المرتدين ويستتاب ثلاثا، وأنكر وجوبها لجهله إما لحداثة عهده بالسلام أو نشه ببادية نائية فلا يحكم بكفره لأنه معذور.

ثالثا: شروط الزكاة: يشترط لوجوب الزكاة شروط هي(ناصرمراد و الدين، سنة2013):

-الإسلام: إن الزكاة لا يتجه بها الخطاب إلا على المسلم لأنها قربة يتقرب بها العبد لخالقه.

والكافر ليس من أهلها وهو غير مخاطب بفروع الشريعة.

-البلوغ والعقل والحرية: وقد إختلفت كلمة الفقهاء في اشتراط التكليف في توجه الخطاب بها في مال الصبي والمجنون بمعنى هل تجب فيه الزكاة؟ فيرى الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد أن الزكاة تجب في مال الصبي والمجنون ويؤدي عنهما وليهما أو وصيهما. كما تشترط الحرية لوجوب الزكاة. حيث اتفقت كلمة الفقهاء على عدم وجوب الزكاة على العبد.

- يبلغ المال المملوك نصابا ويكون سالما من الدين: يتعين لوجوب الزكاة من بلوغ المال مقدارا معينا يسمى النصاب. ويختلف النصاب بحسب موارد الزكاة:الثروة الحيوانية،الثروة الزراعية ويشترط كذلك أن يكون النصاب سالما من الدين.

-تحديد المالك: فلا تجب الزكاة في مال لم يحدد مالكه، حيث يشترط في المال الذي تجب فيه الزكاة أن يكون مملوكا للمزكي ملكا تاما، ويكون هذا التمليك قد تم بوسيلة من الوسائل المشروعة من عمل أو ميراث أو وصية أو تجارة أو عطية.

-مضى الحول(الفريج): أي: إنّه لا تجب الزكاة في المال إلا إذا مضت عليه سنةكاملة، الشرط ستأتي.

إذاً لابد في المال-حتى تجب فيه الزكاة-أن يمضي عليه حول ويدل على ذلك:

1- **حديث عائشة-رضي اللّه عنها-مرفوعاً: لا زكاة في مال، حتى يحول عليه حول**".

2-حكي الإجماع على اشتراط مضى الحول لوجوب الزكاة، نقل هذا الإجماع إبن هبيرة، وخالف هذا الإجماع داود الظاهري، والصواب اشترط ذلك.

3-يؤيد اشتراط مضي الحول أن النبي لم يكن يبعث السّعادة لجمع الزكاة إلا كل عام،وهذا يدل على اشتراط الحول.

رابعا: الأموال التي تجب فيها الزكاة(مصطفى نعامة، سنة 2016):

تصنف الأموال التي تجب فيها الزكاة إلى أربع مجموعات هي كالتالي:

الجدول رقم(01): يوضح هيكل الأموال الزكوية

المجموعة	أنواع الأموال
المجموعة الأولى: زكاة الثروة المتداولة	-زكاة الثروة النقدية -زكاة عروض التجارة -زكاة الثروة الحيوانية
المجموعة الثانية: زكاة الثروة الثابتة	-زكاة المستغلات
المجموعة الثالثة: زكاة الثروة الطبيعية	-زكاة الثروة المعدنية والبحرية
المجموعة الرابعة: زكاة كسب العمل	-زكاة المرتبات -زكاة المهن الحرة

المصدر: نعامة، محمد فرحي، زكاة المهن الحرة بين محاسبة زكاة واقع الموجود، **مجلة دراسات العدد الاقتصادي** العدد 3 ص129.

III- طرق تحديد وعاء زكاة شركات(النصر):

بصفة عامة هناك طريقتان لقياس وعاء زكاة الشركات وهما:

الطريقة الأولى: طريقة صافي رأس المال العامل

وطيقا لهذه الطريقة يتم قياس وعاء زكاة عروض التجارة عن طريق المعادلة التالية:

وعاء زكاة الشركات=الأصول المتداولة-الخصوم المتداولة

ويقصد **بالأصول المتداولة**: الأصول النقدية وهي" الصندوق والبنك" وكذا التي يسهل تحويلها إلى نقدية خلال فترة مالية لا تتجاوز السنة كالبضاعة، والمدينون والأوراق المالية والعهد النقدية.

كما يقصد **بالخصوم المتداولة**: الإلتزامات قصيرة الأجل أي التي يتعين سدادها خلال فترة مالية لا تتجاوز السنة كالقروض قصيرة الأجل،والأقساط في الحالة السداد للقروض الطويلة الأجل والدائنون.

وتتسم هذه الطريقة بالبساطة وسهولة التطبيق. ولذا، فهي قد تعرف أيضا باسم الطريقة المباشرة. وهي محل قبول عام من الفقهاء.

ولذا، فإنّ هذه الطريقة يحسن تطبيقها في حالة قيام الفرد أو الشركة بحساب وإخراج الزكاة طواعية ودون تدخل من الدولة

الطريقة الثانية:طريقة مصادر الأموال

وطبقا لهذه الطريقة يتم قياس وعاء زكاة الشركات عن طريق المعادلة التالية:

وعاء زكاة الشركات= الإلتزامات طويلة الأجل-صافي الأصول الثابتة

ويقصد **بالإلتزامات طويلة الأجل**: تلك الإلتزامات التي يتعين على المنشأة سدادها بعد فترات مالية طويلة تتجاوز الثلاث سنوات. في حين يقصد صافي **الأصول الثابتة**: الأصول الثابتة مطروحا منها مخصصات إستهلاكها وتعرف هذه الطريقة باسم الطريقة غير المباشرة.

وبالطبع،فإنّ نتيجة الطريقتين تكون واحدة إذا ما تم الأخذ بنفس الأحكام الفقهية،ونفس التبويب المحاسبي لكافة بنود القوائم المالية.

IV- دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية(بومدين، سنة2012-2013):

كما تجدر الإشارة على أنه تعتبر الزكاة من أهم الأدوات المالية التي يستخدمها النظام الاقتصادي الإسلام لتوفير الكفاية لكل مسلم فالزكاة الأداة المثلى في الإسلام التي تدمج الجانب الروحي والمادي فهي تكليف مالي عقائدي يدخل في صميم الأعمال الإيمانية وتكتسب حرمة دينية غير موجودة في أي من مصادر التمويل الأخرى،من هنا يظهر أثرها العظيم في النواحي الاقتصادية التي تؤثر بشكل مباشر على إعادة توزيع الدخل والثروة،وحل العديد من المشكلات الاقتصادية الناجمة عن البطالة والفقر وكنز المال وعدم إستثماره، وتشكل الزكاة أداة أساسية في النموذج التنموي الإسلامي. وذلك من خلال تحديد مصارف الزكاة الثمانية دون غيرها، نوضحها فيما يلي:

مصارف الزكاة الشرعية:

حدد الله عز وجل هذه الأصناف في كتابه الكريم في قوله تعالى:"**إنّما الصّدقات لفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرّقّاب والغارمين وفي سبيل اللّه وإبن السّبيل فريضة من اللّه واللّه عليم حكيم**".-**سورة التوبة:الآية60**.وقد بين كذلك الرسول الكريم ذلك أيضاًفي الحديث الذي رواه الإمام أبوداود في سننه عن**الحارث الصدائي رضي اللّه عنه قال: أتيت النبي فبايعته فأتى رجل فقال أعطني من الصدقة،فقال له: "إنّ اللّه لم يرض بحكم النبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها فجزأها ثمانية أصناف ،فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك "رواه أبو داود والدارقطني**ويمكن عرض هذه الأصناف بشيء من الشرح من خلال الجدول التالي:

مصارف الزكاة:

المستحقون للزكاة	تعريفهم
الفقراء	هو من ليس له مالٌ ولا كسبٌ حلالٌ لائقة، يقع موقعاً من كفايته من مطعم وملبس...
المساكين	هو من قدر على مال أو كسب حلال لائق يقع موقعاً من كفايته وكفاية من يعول،ولكن لا تتم به الكفاية،أي أن المسكين هو الذي يملك شيئا،ولكن هذه الملكية محدودة جدا،وهو يعمل، ولكن عمله لا يعطيه الدخل الكافي الذي يكفيه لسد حاجاته،وحاجات من يعول
العاملون عليها	هم الذي يستعملهم ولي الأمر ليقوموا بعمل يتّصل بأموال الزكاة،سواء لتحصيلها،أو حفظها، أو رعايتها،والممثلون في الجهاز الإداري المالي والمحاسبي،القائم على تحصيل وتوزيع الزكاة؛ هؤلاء يعطون من الزكاة وإن كانوا أغنياء،مع توفره على شروط معينة
المؤلفة قلوبهم	هم الذين يراد تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام التثبيت عليه،أو بكف شرهم عن المسلمين،أو رجاء نفعهم في الدفاع عنهم أو نصرهم على عدوهم.
في الرقاب	هم العبيد والأرقاء،حيث يدفع هذا المصرف من الزكاة لتحريرهم،إما بشرائهم وعتقهم،وإما بإعطاء المكاتبين مبلغا من مال الزكاة،من أجل دفع ثمنهم إلى من كاتبوهم.
الغارمون	المدينون الذين عليهم دين في غير معصيّة اللّه رسولة ويتعذر عليهم تسديده.
في سبي اللّه	الطريق الموصل إلى مرضاة اللّه من عمل وعلم وجهاد. ولا يحق صرف أموال الزكاة في أوجه أخرى كما في بناء المساجد أو المدارس وإصلاح الطرق،واستصلاح الأراضي الزراعية.
إبن السبيل	وهو المسافر المنقطع عن بلده، وحدث له فقر عارض يعطي من الزكاة ما يستعين به على تحقيق مقصده، ويشترط أن يكون سفره في طاعة اللّه.

المصدر: بالرقي تيجاني، بولعراس صلاح الدين، صناديق الزكاة نموذج حقيقي عن تطبيق المسؤولية الاجتماعية وتحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، ص10.

V- الخاتمة:

وبعد، فهذا بحث يتحدث عن كل المفاهيم والمضامين الأساسّية التي توضح ماهية الزكاة والتي تمسّ جانب زكاة الشركات فمن جانب أنّها تمثل فريضة من فرائض الدين وركن من أركانه يثاب مؤديها، ويكفر جاحدها هذا من جهة، ومن جهة أخرى فلها مكانة سامية من الناحية الإسلامية وذلك لما لها أثر في جميع جوانب الحياة سواء الميدان الاقتصادي أو الميدان الاجتماعي لذا لابد من توسيع الاجتهادات اللازمة لوضع وسن القوانين الزكوية بالنسبة للشركات بشكل الواضح والذي يسمح بتطبيقها.

نتائج الدراسة:

بما أن دراستي ارتبطت فقط بدراسة تأصيلية لزكاة الشركات إلاّ أنني من خلال قراءتي لبعض الدراسات التطبيقية التي أجريت على مستوى الوطن العربي فتوصلت إلى مجموعة من نتائج والتي مفادها ما يلي:

-أنّها يمكن إعتبارها مورد من الموارد المالية التي يمكن الإعتماد عليها.

-تعدّ الزكاة أسلوب من أساليب توزيع الثروة والدخل معا.

التوصيات:

عقد مؤتمر إسلامي عالمي يشرح ويوضح طرق الواجب تتبعها والتي تكون ضمن اجتهاد جماعي التي تتعلق بزكاة الشركات.

تقنيين كل ما يتعلق بالزكاة، والغاية منه يتضمن نصوص قانونية للعمل بها وإمكانية الرجوع إليها في القضايا التي تتعلق بالزكاة.

وجوب زكاة المال على الأموال المستثمرة بالنسبة لكافة الشركات المتواجدة في الدول الإسلامية وتطبق عليها الأحكام الزكوية كما تطبع على الأشخاص الطبيعية.

-إعداد دراسات اقتصادية،لبيان أثر الاجتهادات الفقهية في زكاة الشركات.

-دعوة الجامعات والكليات والمراكز البحثية على الاجتهاد في إجراء دراسات اجتهادية تبرز ضرورة تبني لمفهوم الزكاة بالشكل المعاصر من كل جوانب القانونية والمحاسبية التي تتعلق بهذه الأخيرة.

قائمة المصادر والمراجع:

1. عبدالله بن حمود الفريج،***كتاب الزكاة***.،ص06.
2. عصام عبد الهادي أبو النصر، ***طرق قياس وعاء الزكاة***.جامعة الأزهر.،ص،ص1-2.
3. الياس يحياوبمراد جبارة، .(2013) .دور الزكاة في التمويل المشاريع الاستثمارية بين الواقع وسبل التفعيل .*مؤتمر العلمي الدولي الثاني حول التمويل الاسلامي غير الرسمي*، ص،4.جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزئر.
4. بومدين ,ب) .سنة .(2013-2012)إطار المؤسساتي للزكاة ودورها في التنمية الاقتصاد الجزائر .*رسالة الماجستير*،ص،53،تلمسان.
5. بالرقي تيجاني،ولعراس صلاح الدين،صناديق الزكاة نموذج حقيقي عن تطبيق المسؤولية الاجتماعية وتحقيق التنمية المستدامة .*مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية* ,ص، .10 الجزائر.
6. عبدالقادر عبادلة، و بوغالم الحبيب. (2015/2014). محاسبة زكات الشركات بين النظرية والتطبيق. *المركز الجامعي بلحاج بوشعيب*، ص،09.
7. ختام عارف، حسن عماوي، سنة 2010دور الزكاة في التنمية الاقتصادية .*رسالة الماجستير*،ص،10نابلس فلسطين.
8. مصطفى نعامة ,م) .سنة ,(2016)سبتمبر،كاة مهن الحرة بين محاسبة الزكاة الواقع الموجود .*دراسات العدد الاقتصادي*، لعدد 3ص، .129
9. ناصرمراد،قريني نور الدين، سنة(2013)دور الزكاة والوقف في تحقيق التنمية المستدامة .*المؤتمر العلمي الدولي*،ص،04جامعة سعد دحلب بالبليدة الجزائر.
10. نعمونوهاب،عناني ساسية،سنة(2012)،دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة .*ملتقى دولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي*،ص203جامعة قالمة.